



25 أكتوبر 2023

إلى

السيدات والسادة

مذكرة 094X23

المفتش العام للشؤون الإدارية؛  
المفتش العام للشؤون التربوية؛  
مديرة ومديري الإدارة المركزية؛  
مديرة مركز تكوين مفتشي التعليم؛  
مدير مركز التوجيه والتخطيط التربوي؛  
مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛  
مدير المعهد الملكي لتكوين الأطر؛  
مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين؛  
المديرات والمديرين الإقليميين.

الموضوع: في شأن تدبير مسطرة الاستفادة من المعاش قبل بلوغ سن التقاعد (التقاعد النسبي).  
المرجع: قرار وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة رقم 2861.21 الصادر في 15 ربيع الأول 1443 بتاريخ (22 أكتوبر 2021) بتغيير وتتميم القرار رقم 460.18 الصادر في 25 جمادى الأولى 1439 (12 فبراير 2018) بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، فعلاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، و تطبيقا للقانون رقم 71.14 المؤرخ في 20 غشت 2016، و عملا بمنشور السيد رئيس الحكومة عدد 7/2019 بتاريخ 21 ماي 2019 في شأن اعتماد التدبير الإلكتروني لملفات معاشات التقاعد المخولة من طرف الصندوق المغربي للتقاعد، و في إطار المقاربة الاستباقية التي تقوم عليها الرؤية الجديدة لتدبير المنظومة التربوية، و سعيا نحو توفير الشروط الملائمة لانطلاق الدخول المدرسي المقبل، عبر القيام بإجراءات وتغييرات على مستوى البرمجة الزمنية لبعض العمليات الإدارية، ومنها عملية الاستفادة من المعاش قبل بلوغ سن التقاعد (التقاعد النسبي)، يشرفني إخباركم أنه تقرر تنظيم هذه العملية خلال الموسم الدراسي المقبل 2024/2025، وفق التدابير التالية:

1. شروط الاستفادة:

- أن يكون الموظف (ة) مرسما(ة)؛
- أن يكون الموظف (ة) قد قضى مدة لا تقل عن 30 سنة من الخدمة الفعلية إلى غاية 31 غشت 2024، مع التذكير أن هذه المدة تُحتسب باعتماد تاريخ الأقدمية في الإدارة مع احتساب الخدمات السابقة وخصم فترات التوقيف المؤقت عن العمل (الاستيداع) وكذا فترة التوقيف المؤقت عن العمل (إثر رخصة مرض)، وكذا فترات قضاء عقوبة الإقصاء المؤقت عن العمل.

## 2. مسطرة ايداع الطلبات:

يتعين على كل موظف(ة) راغب(ة) في الاستفادة من التقاعد النسبي القيام بالعمليات الآتية، في المنصة المعدة لهذا الغرض، وذلك عبر الرابط الالكتروني <http://retraite.men.gov.ma> خلال الفترة الممتدة ما بين 30 أكتوبر و03 نونبر 2023

- مسك طلب الاستفادة من التقاعد النسبي؛
- مسك المعطيات الشخصية والإدارية والمصادقة على الطلب في المنصة؛
- استخراج الطلب وإرساله عبر التسلسل الإداري قصد توقيعه وإبداء الرأي بشأنه والمصادقة عليه من لدن الرؤساء المباشرين عبر المنصة المذكورة؛
- تحميل بطاقة المعلومات عبر الرابط المذكور أعلاه وتعبئتها وتوقيعها من لدن مدير المؤسسة أو الرئيس المباشر؛
- إدراج الوثائق الآتية، في المنصة المذكورة، بعد مسحها ضوئيا في صيغة pdf:
  - ✓ بطاقة المعلومات؛
  - ✓ نسخة من البطاقة الوطنية؛
  - ✓ شيك ملغى أو شهادة الحساب البنكي (في حالة تغيير الحساب البنكي)؛
  - ✓ شهادة قضاء الخدمة المدنية عند الاقتضاء.

ملاحظة: بالنسبة للموظفين المنتمين إلى قطاع التعليم العالي والمزاولين بالمؤسسات التعليمية التابعة لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة في إطار الإلحاق، فإنه يتعين توجيه طلباتهم مباشرة إلى مصالح الموارد البشرية المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.

ويمكن للموظفين الذين عبروا عن رغبتهم في الاستفادة من التقاعد النسبي تقديم طلبات التراجع عن طريق السلم الإداري قبل 31 دجنبر 2023.

## 3. دراسة الطلبات والبت فيها:

تعرض الطلبات على اللجنة الجهوية، التي تتولى البت في ملفات الاستفادة من التقاعد النسبي، بعد التأكد من استيفاء المعنيين بالأمر للشروط القانونية المطلوبة ومراقبة المعطيات الشخصية والإدارية والوثائق المدرجة بالمنصة الالكترونية، ثم حصر اللوائح النهائية قبل 20 نونبر 2023.

## 4. تاريخ الإحالة على التقاعد النسبي:

يكون تاريخ سريان الإحالة على التقاعد النسبي ابتداء من 31 غشت 2024 مع إمكانية ملائمته بالنسبة للحالات التي توجد في وضعية رخص مرضية متوسطة أو طويلة الأمد، ولا يتم تسليم رسائل الموافقة إلى المعنيين بالأمر إلا بعد توقيع محضر انتهاء الموسم الدراسي.

ونظرا لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية بالغة، أرجو منكم التفضل، من جهة، بإبلاغ السيدات والسادة مديرات ومديري المؤسسات التعليمية وعموم الرؤساء المباشرين بفحوى هذه المذكرة، ودعوة، كافة مسؤولي مصالح الموارد البشرية، مركزيا، جهويا وإقليميا، من جهة ثانية، إلى التقيد بمقتضياتها والحرص على تطبيق مضامينها، والسلام.

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي  
والرياضة  
شكيب المرسي